هو ومن يقلدونه في هذه الأكاذيب والترهات وهو شيخ الكذب الشيخ دحلان: أما خطاب
الأموات ودعاؤهم وسؤالهم الحاجات كأن يقول القائل: يا سيدي فلان افعل لي
كذا وكذا ويا مولاي فلان أعطني أو انصرني أو اشفني وأمثال ذلك فهذا
لا شك في أنه من أعمال الشرك والمشركين وتراث الوثنية والوثنيين. ولكن ليس هذا لأن فيه إطلاق
السيد والمولى على المخلوق وعلى غير الخالق وإنما كان كذلك لأن فيه استغاثة
بالأموات ومن لا يمكنه أن يفعل شيئاً وفيه سؤال المخلوق بما هو سؤال خاص بالله وما لا
يستطيع أن يفعله سواه ففيه وضع للمخلوق العاجز مكان الخالق القادر وتأهيل ما لا يؤمل إلا
لدى رب العالمين. فهذا شرك وضلال لهذا الوجه من هذه الناحية لا من ناحية إطلاق لفظ السيد
والمولى على المخلوق ومن ثم فإنه لا فرق فيه بين أن يقال: يا شيخ ويا فلان أعطني وبين
أن يقال يا سيدي أو يا مولاي أعطني. فإن الحكم معلق على الاستغاثة والدعاء والسؤال
لا على إطلاق كلمة سيد ومولى. وقد قدمنا البسط الدلائل المختلفة على بطلان دعاء
الأموات وبطلان سؤالهم والاستغاثة بهم في الجزء الأول والثاني. فقول النبهاني أن إطلاق السيد
والمولى على غير الله بصيغة الخطاب وغيره يعد جواباً والرد عليه كما قدمناه

~~جواز إطلاقهما~~ ~~إطلاق السيد والمولى على غير الله~~

أما إطلاقهما على المخلوقين بمعناهما اللغوي بدون استغاثة بالميتين ولا نداء لهم إن كانوا غائبين
فلا خلاف في جوازه ولا شك فيه والنصوص ما بين آيات وأحاديث متواترة لا ينازع
في صحتها وتواترها منازع. وهما إذا أطلقا على المخلوقين لم يعد معناهما ما ذكره
أهل اللغة والعلماء قال ابن الأثير في النهاية (ج٢، ٤٠٢): والسيد يطلق على الرب والمالك والشريف والفاضل
والكريم والحليم ومتحمل أذى قومه والزوج والرئيس والمقدم. وقال في المولى: وقد تكرر ذكر
المولى في الحديث وهو اسم يقع على جماعة كثيرة فهو الرب والمالك والسيد والمنعم والمعتق والناصر
والمحب والتابع والجار وابن العم والحليف والعقيد والصهر والعبد والمعتق والمنعم عليه. اهـ. وهكذا
قال علماء اللغة جميعاً. فإطلاق السيد والمولى على من كان أحد هؤلاء الذين ذكروا بمعناهما اللغوي
لا يقول أحد بمنعه سوى ما قد حكي عن الإمام مالك وجماعة منعوا إطلاق السيد على غير الله كما سيأتي ولكن
لا ريب عندنا في ضعف هذا المنع وفي ضعف الاستدلال له

أخبار النهي عن ذلك

نعم قد جاءت روايات ينهى فيها عن إطلاق السيد والمولى على المخلوق. قال
مسلم في الصحيح بتبويب النووي: باب حكم إطلاق لفظة العبد والأمة والمولى والسيد: حدثنا
يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قالوا حدثنا إسماعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن أبيه عن
أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يقولن أحدكم عبدي وأمتي كلكم عبيد الله
وكل نسائكم إماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي». وحدثنا زهير بن حرب
حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام: «لا
يقولن أحدكم عبدي فكلكم عبيد الله ولكن ليقل فتاي. ولا يقل العبد ربي ولكن
ليقل سيدي» وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا حدثنا أبو معاوية ح وحدثنا
أبو سعيد الأشج حدثنا وكيع كلاهما عن الأعمش بهذا الإسناد وفي حديثهما:
«ولا يقل العبد لسيده مولاي» وزاد في حديث أبي معاوية: «فإن مولاكم الله عز وجل»
١٩٣ ٣٠٥
وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يقل أحدكم أطعم ربك، وضئ ربك، ولا يقل أحدكم